حبيب وامثالهم وليس في لفظ الحديث المعروف في السنن والمسند عند قبري
الذي عرفوا ان هذا هو المراد وانهم يردون على كل مسلم عليه في صلاة في شرق الارض
وغربها مع ان هذا المعنى ان كان هو المراد يبطل الاستدلال بالحديث من كل وجه
على اختصاص تلك البقعة بالسلام وان كان المراد السلام عليه عند قبره كما
فهمه عامة العلماء فلا يدخل فيه من يسلم من خارج الحجرة هذا مما تنازع فيه الناس
وقد نوزع في دلالته فمن الناس من يقول هذا انما يتناول من يسلم عليه عند
قبره كما كانوا يدخلون الحجرة على زمن عائشة فيسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم وكان
يرد عليهم فاولئك سلموا عليه عند قبره وكان يرد عليهم وهذا قد جاء عموما في
حق الميت من رجل لم يعتد الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا ردا الله
عليه روحه حتى يرد عليه السلام قالوا فاما كان في المسجد فهو الامام يسلم عليه
عند قبره بل السلام عليه كالسلام عليه في الصلاة وكالسلام عليه اذا دخل المسجد
وخرج وهذا هو السلام الذي امر الله به في حقه بقوله صلوا عليه وسلموا تسليما
وهذا السلام قد ورد انه من سلم عليه مرة سلم الله عليه عشرا كما انه من صلى عليه
مرة صلى الله عليه بها عشرا فاما اثر من صلى عليه مرة صلى الله عليه عشرا فهو ثابت من
وجوه بعضها في الصحيح كما في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي مرة
صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها درجة في الجنة لا تنبغي الا
لعبد من عباد الله وارجو ان اكون ذلك العبد فمن سال الله لي الوسيلة حلت
عليه شفاعتي يوم القيمة وهذا مروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه كما في
حديث العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى
علي واحدة صلى الله عليه عشرا واما السلام فقد جاء ايضا في احاديث اشتهرها
حديث عبد الله بن المبارك عن حماد بن كلمة عن ثابت البناني عن سليمان مولى الحسن بن علي
عن عبد الله بن ابي طلحة عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه جاء ذات يوم والبشر يرى في وجهه
فقال انه جاني جبريل فقال الا ما يرضيك يا محمد ان الله يقول انه لا يصلي عليك احد من امتك
الا صليت عليه عشرا ولا يسلم عليك احد من امتك الا سلمت عليه عشرا وقد روي

في عدة

في عدة احاديث ان الله يصلي على كل من صلى عليه ويسلم على كل من سلم عليه ولم يذكر
عددا لكن الحسنة بعشر امثالها فالمقيد يفسر المطلق قال القاضي عياض
من رواية عبد الرحمن بن عوف عن عليه السلام قال لقيت جبريل فقال لي ان الله
يقول من سلم عليك سلمت عليه ومن صلى عليك صليت عليه قال ونحو من رواية
ابي هريرة ومالك بن انس في الحديث الثالث وعبد الله بن ابي طلحة قلت
وبسط الكلام على هذه الاحاديث لم موضع اخر والمقصود هنا ان ما امر الله به من
الصلوة والسلام عليه هو مما امره صلى الله عليه وسلم من الدعاء له بالوسيلة وهذا امر
اختصه به فان الله امر من شاء في حقه بعينه مخصوصا بان كان السلام على جميع
عباد الله الصالحين مشروعا على وجه العموم وقد ثبت الصلوة تكرة على غير الانبياء
وغلا بعضهم فقال تكره على غيره من الانبياء وكذلك قال بعض المتاخرين في السلام على
غير الانبياء ولكن الصواب الذي عليه عامة العلماء انه يسلم على غير واما الصلاة
فقد جوزها احمد وغيره والنزاع فيها معروف وفي تفسير شيبان عن قتادة قال
حدث انس بن مالك عن ابي طلحة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلمتم علي
فسلموا على المرسلين فانا انا رسول من المرسلين وهكذا رواه ابن ابي عاصم في
كتاب الصلوة ورواه ابن ابي حاتم وغيره وليس في ذكر قتادة سماع انس له وهو في تفسير سعيد
بن ابي عروبة عن قتادة مرسلا وقد قال الله تعالى في كتابه قل الحمد لله وسلام على
على عباده الذين اصطفى وقال وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وقال لما ذكر نوحا
وابرهيم وموسى وهرون والياس وتركنا عليه في الاخرين سلام على نوح في العالمين وتركنا
عليه في الاخرين سلام على ابرهيم وتركنا عليهما في الاخرين سلام على موسى وهرون
وتركنا عليه في الاخرين سلام على الياسين والمقصود هنا ان هذا السلام المامور به خصوصا
والمشروع في الصلاة وغيرها عموما على كل عبد صالح لقول المصلي السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين فاذا ثابت في التشهدات المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم كلها مثل
حديث ابن مسعود الذي في الصحيحين وحديث ابي موسى وابن عباس اللذين رواهما مسلم وحديث
ابن عمر وعائشة وجابر وغيرهم التي في المسانيد والسنن وهذا السلام لا يقتضي ردا
من المسلم عليه بل هو بمنزلة دعاء المؤمنين واستغفارهم لمن فيه الاجر والثواب من الله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)